



العمل من أجل الديمقراطية وتعزيز حقوق الإنسان
ودعم المجتمع المدني في العراق

تحالف

مشروع دعم حقوق الإنسان في العراق

*Coalition of
Human Rights Advocacy
Initiative (HRAI)*

نشرة شهرية إخبارية تصدر عن المعهد العراقي
العدد (6) 29 حزيران / يونيو 2009



العمل من أجل الديمقراطية وتعزيز حقوق الإنسان

ودعم المجتمع المدني في العراق

نشرة إخبارية شهرية يصدرها المعهد العراقي من خلال تقارير رصد وموضوعات تسلط الضوء على واقع حقوق الإنسان في العراق عبر شبكة منظمات مشروع دعم حقوق الإنسان وهي:-

- هيئة حقوق الإنسان والمجتمع المدني / بغداد.
- جمعية أكد للإغاثة الإنسانية / بغداد.
- الجمعية العراقية للمحاميين الشباب / بغداد.
- مركز لارسا للدراسات القانونية وحقوق الإنسان/ بغداد.
- منظمة أواميد الثقافية الاجتماعية/ بغداد.
- مجلس الأقليات / الموصل.
- رابطة التآخي والتضامن الأيزيدية / الموصل.
- جمعية الصفا للتنمية و الصداقة مع الشعوب/ الأنبار.
- جمعية الفردوس العراقية / البصرة.
- جمعية المستقبل للطفولة / ديالى.
- الجمعية الوطنية العراقية لحقوق الإنسان/ ميسان.
- جمعية حقوق الإنسان/ المثنى.
- مركز الراصد لحقوق الإنسان / النجف.
- مركز تمكين المرأة / السليمانية.
- مركز حقوق المرأة الإنسانية/ الديوانية.
- الجمعية الإنسانية لحقوق الإنسان/ الكوت.
- منظمة الفجر لتطوير المجتمع المدني / ذي قار.
- منظمة المعهد العراقي لدعم الديمقراطية/ كربلاء.
- منظمة النجدة الشعبية / أربيل.
- منظمة حقوق الإنسان في كردستان / دهوك.
- منظمة موطني لثقافة حقوق الإنسان / صلاح الدين.

تتضمن النشرة // تقارير رصد انتهاكات حقوق الإنسان.



تقارير رصد انتهاكات حقوق الإنسان.

1. جمعية الفردوس العراقية / البصرة

عنوان التقرير: انتشار ظاهرة تسول النساء والأطفال في محافظة البصرة

الفترة الزمنية التي يغطيها التقرير:- 1- 2 / 5 / 2009

المنطلقات القانونية:

1. اتفاقية حقوق الطفل لعام 1992

2. اتفاقية حقوق الإنسان 1948

ملخص تنفيذي :

التسول هي ظاهرة انتشرت في الآونة الأخيرة في شوارع ومفترقات الطرق والأرصفة من أجل الحصول على النقود يقوم بها مجموعة من الأطفال (من كلا الجنسين)، كما تقوم عدد من النساء المتبرعات اللاتي يفترشن الطرقات هنا وهناك ويقمن بوضع طفل هزيل نائم امام المارة ويطلبن النقود

التفاصيل:-

الأطفال المتسولين هم أطفال في عمر الزهور يتجولون في مفترق الطرق والشوارع وبين العربات لا يباليون لحرارة الشمس ولا يخافون من حلول الظلام، تركوا مدارسهم بحثاً عن لقمة العيش ولم يجدوا أسهل من طريق الاستجداء والذي لا يخلو من المخاطر

النساء متبرعات يتوارين عن الناس ببرقع لكي يتجمعن في مفترق الطرقات او قرب عيادات الأطباء او في الأسواق يقمن بالاستجداء من المارة والبعض الآخر منهن يقمن بحمل طفل رضيع هزيل غالباً ما يكون نائم او

اقتراش الطريق بالطفل والاستجداء به بحجة انه مريض وبحاجة للعلاج وانه يتيم وغيرها من الأمور الأخرى

غالباً ما يكون الأطفال المتسولين والنساء المتسولات لا يملكون معيل أو المعيل عاجز عن سد احتياجات الأسرة مما يضطرهم إلى التسول بحثاً عن لقمة العيش ولصعوبة الحصول على وظيفة أو عمل ما , بعض من النساء المتسولات لا يملكن حتى مكان للمبيت مما يضطرهم إلى المبيت على أرصفة الشارع أو كراجات السيارات أو عند احد الأقارب

يقوم الأطفال والنساء بطلب المال من أي شخص يصادفهم وغالباً ما يتراكمون في الشوارع باتجاه العربات المسرعة طلباً للمال او يتواجدون قرب العيادات الطبية والأسواق إضافة إلى وجود عائلة بأكملها تقوم بالاستجداء (الأم مع أطفالها) أو (مجموعة من الإخوة والأخوات) يتوزعون في عدد من الطرق وعند جنوح الليل يتجمعون في مكان واحد ثم يذهبون مع عصابتهم إجرامية تفقد المتسولين والمتسولات.



ودعم المجتمع المدني في العراق

من خلال اللقاءات التي قمنا بها اخبرنا مجموعة من الناس عن وجود عصابات إجرامية منظمة تقوم بإدارة هذا الكم الهائل من المتسولين والمتسولات, وما يؤكد كلامنا انه في حالة غياب أو ذهاب احد المتسولين لمكان ما فنجد هناك من يأخذ مكانه وبشكل سريع كما لفت انتباهنا وجود عربة خاصة تقوم بإحضار المتسولين إلى الطرق والشوارع ومنذ ثم العودة في الليل وإعادة نقلهم بنفس العربة وكان العملية مرتبة ولكن إلى وقت إعداد التقرير ورغم ازدياد الكلام عن الموضوع ولكن لم تتمكن من التوصل إلى ((هل إن ما نسمعه حقيقة او مجرد قصص وهمية رغم البحث في الموضوع ودراسته)).

سلبيات الظاهرة :- (ما يتعرض له الأطفال نتيجة الاستجداء)

1. التحرش الجنسي.
2. عدم الالتحاق بالدراسة.
3. التعرف على أصدقاء السوء واكتساب العادات السيئة.
4. تعاطي المخدرات والمواد المسكرة.
5. الانخراط في العصابات الإجرامية.
6. التعرض للدهس والإعاقة.
7. التعرض للضرب او الألفاظ البذيئة من قبل بعض الأشخاص.

أسباب الظاهرة :-

1. عزز دار الأيتام الحكومي (براعم الرشد) عن إيواء الأيتام والأطفال المشردين بسبب شحة التمويل الحكومي، بالرغم من كون البصرة ثاني أكبر محافظة في العراق من ناحية عدد الأيتام (مصدر شخص يعمل في الدار).
2. المستفيدين من خدمات الدار لا يتجاوز الـ 15 طفلا فقط، وإن كانت هناك دار أهلية تمول من قبل أحد المتبرعين وفيها أكثر من (100) مستفيد. (المصدر شخص يعمل في الدار).
3. الفقر وأعمال العنف وتعطيل العمل بالقوانين والهجرة من الريف إلى المدينة والتهمير بسبب الصراع الطائفي وعدم قدرة العائلة على القيام بواجباتها مما شجع على استخدام كل الوسائل ومن بينها الأطفال لسد بعض الاحتياجات الأسرية الملحة.
4. ارتفاع مستوى الجهل والامية واتساع نطاق العوز والفاقة في المجتمع.
5. عزز الجهات المختصة على احتواء هذه الظاهرة وعدم تفعيل القوانين التي تحاسب على الاستجداء.
6. أسباب اجتماعية :- ويقصد بها مجموعة من الظروف الاجتماعية التي تعيشها الأسر والتي قد تؤدي إلى الانفكاك الأسري (الطلاق) وإفلات الأطفال بسبب عدم وجود جو عائلي فيضطر الأطفال أو النساء إلى الاعتماد على أنفسهم بالإضافة إلى إن العراق من أكثر المناطق التي تعرضت إلى نكبات وأوضاع سياسية وحروب أدت إلى وجود عدد هائل من الأيتام والأرامل وبقائهم دون معيل .

المقابلات:-

1. ام حسام امرأة تفتش الطريق في ساحة سعد في محافظة البصرة ويوجد معها ثلاثة من الأطفال اثنان نائمان والآخر مستيقظ تقوم بالتسول منذ السادسة صباحا حتى الثامنة مساء تقول إن زوجها متوفى وليس لديها من يعيلها ورغم استغراق طفليها في نوم عميق ألا أنها نكرت إعطاء مواد منومة لطفليها وتقول أنها لا تتقاضى راتب من الرعاية الاجتماعية .
2. (م) طفل في الخامسة عشر من عمره فقد احد ذراعيه عندما كان يقوم بسرقة أسلاك كهربائية ولم يعلم بوجود التيار الكهربائي فتعرض لحرق كبير أدى إلى فقد احد ذراعيه وأصبحت ذراعه المقطوعة وسيلة للحصول على الأموال من خلال عرضها إمام الجميع بشكل مزري.
3. (ع . ح) طفل في السادسة من عمره يتسول في مفترق الطريق في منطقة الجزائر- البصرة, والديه على قيد الحياة ولم يلتحق هو بالدراسة لانشغاله بالاستجداء ويقوم هذا الطفل بتقبيل المارة من اجل جلب عطفهم لأخذ النقود.
4. (ام . ح) امرأة في الثلاثينات من عمرها أرملة ولديها أربعة أطفال تحمل احدهم وتسحب الآخر في اليد الأخرى تقوم هذه المرأة بطرق أبواب الدور من اجل استجداء الطعام أو المال لأطفالها الصغار وهي لا تملك أي مصدر للمال وتسكن في بيت رث تم بناءه من قبل احد المحسنين.
5. امرأة في الستينات من عمرها ترتدي عباءة بالية لا تضع النقاب تجلس في شارع دينار وتقوم بالاستجداء ورفضت التكلم معنا ثم جاءت فتاة وطلبت منها النهوض للجلوس في مكان آخر.



التوصيات :-

1. تفعيل القوانين التي تحاسب على التسول من خلال مخاطبة الجهات المسؤولة من خلال حملة مرافعة او تسليط الضوء على هذه الظاهرة من خلال الإعلام.
2. مطالبة الحكومة بالحد من هذه الظاهرة وتوفير أماكن تتسع للأطفال الأيتام مع توفير الرعاية الصحية.
3. توفير مراكز تأهيل تدار من قبل مؤسسات المجتمع المدني المعنية بشؤون الطفل والمرأة لغرض تأهيل المرأة والطفل وبإشراف الحكومة.



4. توفير فرص عمل وزيادة رواتب الرعاية الاجتماعية.

2. الجمعية الوطنية العراقية لحقوق الإنسان / ميسان:

عنوان التقرير: العنف ضد الأطفال.

تاريخ إعداد التقرير: من 3/4/2009 إلى 26/5/2009

المنطلقات القانونية لأعداد التقرير:

أولاً- المادة(6) من العهد الدولي لحقوق المدنية والسياسية
ثانياً - الفقرة(2) والفقرة(3) المادة (3) من اتفاقية حقوق الطفل.
ثالثاً - الفقرة واحد واثنان من المادة(6) من اتفاقية حقوق الطفل .

ملخص التقرير:

قامة لجنة الرصد في الجمعية الوطنية العراقية لحقوق الإنسان في ميسان بجولة ميدانية في شوارع المحافظة لغرض أعداد هذه التقرير عن العنف ضد الأطفال .

والتقى الفريق مع الطفل(س) يبلغ من العمر(10)سنوات الذي يتجول في تقاطعات الطرق لبيع المناديل الورقية على أصحاب المركبات التي تتوقف في التقاطعات وتحدث مع الفريق على الصعوبات التي يواجهها في المعيشة وذلك لكسب المال لسد مصاريف عائلته التي تتكون من 5 بنات وأم أرملة .

والتقاء الفريق مع الصبي (أ)الذي كان يبيع قطع القماش لتنظيف المركبات التي تتوقف في التقاطعات وهو يبلغ من العمر 14 سنة وهو يتحدث عن صعوبة المعيشة وعن المعاناة في عمله والتجول في الشوارع والجو الحار والأترربة وتحدث عن أمنيته أن يعيش ميسور الحال ويدخل المدرسة كمثّل الصبية الآخرين.

الحماية القانونية للطفولة في ظل التشريع العراقي:

أن دراسة النصوص القانونية النافذة في التشريع العراقي يمكن أن نجد خلالها أن الصغار حظوا بحماية قانونية من خلال بعض القوانين وهي :

قانون رعاية القاصرين رقم 78 لسنة1980, قانون الادعاء العام رقم 159 لسنة1979, قانون رعاية الأحداث.

يوجد العنف ضد الأطفال في جميع الأماكن التي يتواجد فيها الطفل فيحدث في المدارس، ودور الأيتام وغيرها من نزل الرعاية المقيمة، وفي الشوارع، وفي أماكن العمل، وفي السجون. ويعانى الأطفال العنف في البيت، وداخل أسرهم، ومن أطفال آخرين. وتقضي نسبة صغيرة من العنف ضد الأطفال إلى الموت، ولكن العنف في أغلب الأحيان لا يترك علامات مرئية. ومع ذلك، فإنه يمثل إحدى أخطر المشكلات المؤثرة على أطفال اليوم. إن قدرا كبيرا من العنف مستتر. وقد لا يجد الأطفال القدرة على الإبلاغ عن أعمال عنف خشية التعرض للعقاب من مرتكب الإساءة ضدهم. وقد لا يرى الطفل ولا مرتكب الإساءة أي شيء غير عادي أو خطأ في إخضاع الطفل للعنف. وقد



العمل من أجل الديمقراطية وتعزيز حقوق الإنسان

ودعم المجتمع المدني في العراق

لا يعتبرون أعمال العنف في حد ذاتها عنفا على الإطلاق، بل ربما ينظرون إليها كعقاب ضروري له ما يبرره. وقد يشعر الطفل الضحية بالخل أو بالذنب، معتقدا أن العنف كان مستحقا. وكثيرا ما يؤدي ذلك بالطفل إلى عدم الرغبة في الحديث عنه.

وينتشر العنف في المجتمعات التي ينمو الأطفال فيها وهم يطالعونه في وسائل الإعلام، إنه جزء من المعايير الاقتصادية والثقافية والاجتماعية التي تصنع بيئة الطفل. إن جذوره تضرب في أعماق القضايا مثل علاقات القوى المرتبطة بنوع الجنس، والاستبعاد وغياب الكفيل الرئيسي، والمعايير المجتمعية التي لا تحمي أو تحترم الطفل. وتتضمن العوامل الأخرى المخدرات، وتوافر الأسلحة النارية، والإفراط في تعاطي المشروبات الكحولية، والبطالة، والجريمة، والإفلات من العقوبة، وثقافات الصمت

وقد يكون للعنف تداعيات خطيرة بالنسبة لتنمية الأطفال. وقد يؤدي في أسوأ الحالات إلى الوفاة أو الإصابة. غير أنه قد يؤثر أيضا على صحة الأطفال، وقدراتهم على التعلم أو حتى استعدادهم للذهاب إلى المدرسة على الإطلاق. وقد يؤدي بالأطفال إلى الهروب من البيت، مما يعرضهم إلى مزيد من المخاطر. كما أن العنف يدمر الثقة بالنفس لدى الأطفال، وقد يقوض قدرتهم على أن يصبحوا آباء جيدين في المستقبل. ويواجه الأطفال الذين يتعرضون للعنف خطرا كبيرا من التعرض للاكتئاب والانتحار في وقت لاحق من الحياة.

تقدر منظمة الصحة العالمية أن 40 مليون طفل أقل من 15 سنة يعانون سوء المعاملة والإهمال، ويحتاجون إلى رعاية صحية واجتماعية.

أهم الانتهاكات التي تعرض لها الطفل في العراق خصوصا ما يندرج تحت عنوان ضحايا الإرهاب.

تجلت آثار الوضع الراهن على الطفولة بخلق معاناة جديدة تمثلت بانتهاكات عدة هي :-

أولا/ النيل من حق الطفل العراقي في الحياة :

فكما هو معلوم أن الحق في الحياة هو الأساس الذي تقوم عليه كافة الحقوق الأخرى فحق الطفل في التعليم والتنشئة الصحيحة وحقه في أن يوفر له مستلزمات العيش . كل تلك الحقوق تكاد تكون بلا معنى دون حياة وتؤكد الإحصائيات الصادرة من وزارة الصحة مقتل 1279 طفل وجرح 4176 طفل نتيجة العمليات الإرهابية للفترة من 2007/4/5 لغاية 2007/9/30 وعلى النحو الآتي :

السنة	قتل	جرح
2004	275	641
2005	316	535
2006	314	808
2007	374	2192
المجموع	1279	4176



علما أن تلك الإحصائيات باستثناء مناطق كردستان العراق

ومن خلال الاطلاع على إحصائية وزارة الصحة تم ملاحظة مايلي :-

1. سجلت محافظة بغداد أعلى نسبة في جرائم قتل الأطفال وكذلك عدد الإصابات نتيجة العمليات الإرهابية إذ بلغت 513 شهيد و 1504 جريح.

2. كان عام 2007 من أكثر الأعوام التي شهدت جرائم قتل الأطفال وازدياد في عدد الإصابات إذ بلغ عددها 374 قتيل و 2192 جريح نتيجة العمليات الإرهابية ولغاية 2007/9/30.

3. شهدت محافظة ديالى تزايد في أعمال قتل الأطفال في الآونة الأخيرة نتيجة استهدافهم من قبل الجماعات الخارجة إذ بلغ عدد الأطفال الذين تم قتلهم للفترة من 2007/7/1 ولغاية 2007/9/30 بـ (59) طفل .

4. أن الإحصائيات المشار إليها تدل وبشكل واضح على استهداف الطفل العراقي بصورة مباشرة من خلال سلسلة عمليات القتل والتفجير وتفصح عن القسوة الإجرامية التي يتمتع بها مرتكبي هذه الجرائم وبشكل لم نألفه من قبل . أما عن ابرز العمليات الإرهابية التي استهدفت الطفل العراقي وكانت على النحو الآتي :-

1. حادثة تفجير سيارة مفخخة في بغداد/ منطقة النعيرية والتي راح ضحيتها 31 طفل في عام 2006 .
2. حادثة تفجير ملعب لكرة القدم في محافظة الأنبار والذي راح ضحيته 7 أطفال وإصابة 27 طفل .
3. توزيع حلوى مسمومة على عدد من الأطفال في محافظة بغداد / في جانب الكرخ مما أدى إلى وفاة وإصابة عدد من الأطفال .

ثانيا / التهجير القسري :

أن عمليات التهجير القسري التي شهدتها المجتمع العراقي التي كان ضحيتها الألف العوائل التي نزحت من مناطق سكنها تحت تأثير التهديد وعدم الوضع الأمني في تلك المناطق كانت له نتائج سلبية على حياة الطفل العراقي فكما لا يخفى على احد مدى حاجة الطفل على الاستقرار على الصعيدين العائلي والاجتماعي نجد أن (163574) مائة وثلاثة وستون ألف وخمسمائة وأربعة وسبعون عائلة في داخل القطر تعرضت للتهجير القسري وان عدد أفراد هذه العوائل (999772) تسعمائة وتسعة وتسعون ألف وسبعمائة واثنان وسبعون فرد حسب الإحصائية الصادرة من وزارة الهجرة والمهجرين بتاريخ 2007/11/21 وان نسبة كبيرة من هذه العوائل تمثل شريحة الأطفال إضافة إلى معاناة الطفل العراقي المهجر في الخارج . ونلمس الأثر الكبير للتهجير في خلق معاناة تمثلت فيما يلي :

1. الحرمان من التعليم :

وقد بدا ذلك واضحا من خلال الزيارات الميدانية التي قامت بها فرق الرصد التابعة لوزارة حقوق الإنسان حيث تم تشخيص حالة ترك الأطفال لمقاعد الدراسة لأسباب عدة منها العوز المادي وعدم قدرة الأهل على تحمل نفقات الدراسة وخشية الأهل من تعرض أطفالهم لأعمال الخطف والابتزاز لاسيما الإناث وعدم امتلاك بعضهم وثائق رسمية أو دراسية بسبب فقدانها أو صعوبة جلبها من قبل ذويهم ولجوء الكثير من الأطفال للعمل من أجل الأنفاق



العمل من أجل الديمقراطية وتعزيز حقوق الإنسان

ودعم المجتمع المدني في العراق

على عائلاتهم , كما لاحظنا بعض إدارات المدارس رفضت وبشكل قاطع استقبال أطفال العوائل المهجرة لأسباب واهية .

2. قلة المستلزمات الحياتية الأساسية كالغذاء والدواء الأمر الذي أدى إصابة كثير من الأطفال بأمراض سوء التغذية
3. أن بعض العائلات المهجرة استغلت الصغار من أبنائها بسبب الحاجة المادية لممارسة أعمال التسول لكسب عطف الغير وهذا بالتالي يعد انتهاكا خطيرا لواقع الطفولة ويؤدي إلى أن يكون الطفل وسيلة لكسب المال .
4. أن جميع ما أفرزته عمليات التهجير القسري من نتائج سلبية أوجدت معاناة نفسية للكثير من الصغار بل جد البعض منهم نفسه أمام أعباء مادية دفعتهم إلى الاشتغال بأعمال لا تتناسب مع طفولتهم كل ذلك لأجل مواجهة تلك الظروف .

ازدياد حالات يتم الأطفال في العراق

أن فقدان الطفل لأحد الوالدين أو كلاهما إنما يمثل فقدان لأحد القيم العليا التي يرتكز عليها في وجود وتنشئته فكما هو معلوم أن الوالدان هم اقدر الناس على فهم الحاجة المادية والنفسية للطفل ولا يكاد يعبر عن حاجته هذه لغيرهما وقد أعلنت هيئة النزاهة العامة في المؤتمر الذي أقيم للطفل العراقي اليتيم بتاريخ 2007/12/16 عن وجود (5000000) خمسة ملايين يتيم عراقي نتيجة الحروب المستمرة التي قادها النظام السابق والعمليات الإرهابية التي أعقبت سقوط هذا النظام علما أن العدد المذكور مرشح للزيادة بسبب استمرار العنف في البلاد وتتمركز معاناة اليتيم العراقي بما يلي :

1. المعاناة المادية حيث أن اليتيم يمثل فقدان المعيل مما يؤدي إلى انعكاسات خطيرة تتجسد في قلة العناية بالطفل في كافة جوانب الحياة
2. المعاناة النفسية وفقدان الرقيب الأمر الذي يؤدي إلى انحراف بالسلوك لدى بعض الأطفال .
3. أن الكثير من الأطفال الأيتام تم إيداعهم في مؤسسات حكومية تفتقر إلى الكوادر المؤهلة للتعامل مع هذه الشريحة الاجتماعية .

أولا/ قانون رعاية القاصرين:

وهو قانون يتعلق بحماية الأيتام على وجه الخصوص وقد جاء في الأسباب الموجبة لهذا القانون انه يهدف إلى رعاية الصغار ومن في حكمهم والعناية بشؤونهم الاجتماعية والثقافية والمالية ليسهموا في بناء المجتمع وانه يقوم على أسس منها اعتماد أسلوب البحث الاجتماعي لمعالجة شون القاصر وتولي دائرة رعاية القاصرين شؤون القاصر بما فيها المالية ورغم. الهدف السامي لهذا القانون ألا انه يمكن تشخيص بعض السلبيات في هذا القانون منها:



ودعم المجتمع المدني في العراق

- 1- أن بعض نصوص القانون بقيت حبرا على ورق سيما النصوص المتعلقة بالبحث الاجتماعي والرقابة الميدانية والتي أشارت إليها المادة (16) من قانون رعاية القاصرين فيما يتعلق بتنظيم زيارات ميدانية لكل قاصر للتأكد من الوضع الصحي والاجتماعي والحالة الدراسية وكذلك علاقة القاصر بالمكلف برعايته.
- 2- طريقة استثمار أموال القاصر حيث يشير قانون رعاية القاصرين إلى وضع الأموال العائدة للقاصر في صندوق القاصرين لحين بلوغه سن الرشد مما يؤدي إلى انخفاض قيمتها نتيجة لعدم وجود طرق استثمار حقيقية لتلك الأموال وبما يحقق جدوى اقتصادية للقاصرين.

ثانيا/ قانون الادعاء العام

يشير هذا القانون إلى دور الادعاء العام في الدفاع عن الحق العام في الدعاوى الجزائية والمدنية التي تكون أدولة طرفا فيها وفي بعض دعاوى الأحوال الشخصية لحماية الأسرة والطفولة باعتباره ممثلا للأسرة والطفل. إلا أننا نجد غيابا لدور الادعاء العام في حماية الطفولة العرقية على الرغم من تفاقم مشاكل الطفل مثل التسول والتشرد. يل يكاد هذا الدور يختفي في محاكم الأحوال الشخصية خصوصا في الدعاوى المتعلقة بالقاصرين لضمان حقوق هذه الفئة من الأطفال. رغم النص الصريح الوارد في المادة (13 من قانون الادعاء العام) من الادعاء العام هو الممثل للأسرة والطفل.

ثالثا/ قانون رعاية الأحداث

نصت المادة (3) من قانون رعاية الأحداث لسنة (83) على سريان هذا القانون على الحدث الجانح وعلى الصغير وعلى الأحداث المعرضين وعلى أوليائهم ويشتمل هذا القانون على وسائل حماية الأحداث لمن بلغ التاسعة من عمره لحين بلوغه الثامنة عشر من العمر كما نص هذا القانون في المادة السادسة منه على تشكيل مجلس لرعاية الأحداث برئاسة وزير العمل والشؤون الاجتماعية وعضوية قاضي محكمة الأحداث وممثل عن وزارة الداخلية والتربية والصحة ورعاية القاصرين ويضطلع هذا المجلس بمهام تتضمن توفير الحماية الاجتماعية للأحداث من ظاهرة الجنوح وإسباغ حماية لهم إلا أنه يمكن توجيه بعض الملاحظات على هذا القانون منها :

1. قلة فعالية مجلس رعاية الأحداث على الرغم من المهام الجسيمة التي أنيط بهذا المجلس وازدياد معاناة الطفولة وكثرة حالات الجنوح نحو الجريمة.
2. عدم فعالية شرطة الأحداث خصوصا وان مهمة هذا الجهاز تشتمل على مراقبة الأحداث ومتابعة الظواهر السلبية المتعلقة بهم مثل التسول والعمل في أماكن لا تتناسب مع أعمارهم.
3. عدم وجود برامج تأهيل جدية للأحداث الجانحين تمهيدا ليكونوا أعضاء صالحين في المجتمع.
4. إيجاد مؤسسة متخصصة تعنى بالطفولة.

التوصيات:

- 1_ على الحكومة العراقية أن توفر حماية للأطفال من كل أشكال العنف الذي يتعرضون له.



العمل من أجل الديمقراطية وتعزيز حقوق الإنسان

ودعم المجتمع المدني في العراق

2_ على مجلس النواب العراقي إعادة النظر بالقوانين السارية بهذه الخصوص وأن القوانين المشار إليها لم تعد كافية لتوفير الحماية القانونية للطفولة. بل أن كل من القوانين المذكورة تسبغ حماية قانونية على فئة من الأطفال دون غيرها. لذا فإننا اليوم بحاجة إلى قانون موحد للطفولة يبين حقوق الطفل بكافة مراحل العمرية وفئاته ويوفر الحماية له.

3_ على الحكومة العراقية المتمثلة بمجلس الوزراء أيجاد مؤسسة متخصصة تعني بالأطفال وحقوقهم.

4_ تفعيل اتفاقية حقوق الطفل الدولية والتي صادق عليها العراق وتضمنها في القوانين والتشريعات الوطنية.

3. هيئة حقوق الإنسان والمجتمع المدني / بغداد:

عنوان التقرير: - البطالة

تاريخ كتابة التقرير: - 2009/ 5 / 25

الهدف من كتابة التقرير: - تقديم إحصاء دقيق عن القتلى والجرحى في المحافظة لما بعد الانتخابات.

ملخص التقرير: -

العراق ذلك البلد الذي يمتلك ثالث اكبر احتياطي للنفط في العالم يشهد حالياً ارتفاعاً ملحوظاً في نسبة البطالة وندرة في فرص العمل، خاصة لأولئك الذين انهوا دراستهم الجامعية على أمل الحصول على عمل يتناسب مع مكانتهم العلمية ويحسن من وضعهم المعيشي مما جعل المئات منهم ينخرطون في أعمال لا تتناسب وشهاداتهم الجامعية. البطالة كما يراها العراقي، والموجود على أرض الواقع... تشير بعض الأرقام أن الحكومة العراقية أصبحت لها عناصر في الأجهزة الأمنية ما يقارب 2 مليون عراقي. ويلاحظ الكم الهائل من الباعة المتجولين والعاملين على الأرصفة من صيدليات متنقلة تبيع الأدوية المسمومة أو التي أنتهى تاريخ صلاحية... أو المسروقة. ولعل الذي يسكن القرى والأرياف يعلم أنه لا عمل له وإن كان يعد من ضمن الفلاحين، فعند عدم توفر المياه والأسمدة والبذور فلا عمل له، ويعرف أولئك الذين يعتمدون على الصيد أن تلوث المياه لنهري دجلة والفرات وشحت الماء بسبب تركيا وسوريا لا يمكنهم أن يصطاد سمك لكي يغطي حاجة عائلته من الطعام فكيف له بيع المحصول لكي يحسب عاملاً وليس ضمن أعداد العاطلين عن العمل...

وصف الوضع العام لحالة رصد التقرير....

يعتبر موضوع البطالة في الاقتصاد العراقي من المواضيع المهمة التي يجب دراستها في الوقت الحاضر باعتبارها نتيجة لعوامل اقتصادية وسياسية واجتماعية استشرت في الاقتصاد العراقي منذ فترة زمنية ليست بالقصيرة وتعمقت في الفترة منذ عام 2003 لغاية الوقت الحاضر على اثر الحرب الأخيرة حيث أصبحت ظاهرة لا



العمل الحرة حيث إن ارتفاع معدلات البطالة يمثل احد المؤشرات الدالة على

تدهور الوضع

الاقتصادي في العراق الذي يعود في بداياته إلى عام 1990 ساهمت الحروب والأزمات والعقوبات الاقتصادية التي فرضت من قبل الأمم المتحدة على العراق في تراجع وانخفاض معدلات النمو لمعظم القطاعات والاستثمارات الحقيقية وتناقص دخل الفرد وتفاقم المديونية الخارجية وارتفاع مؤشرات التضخم مع فشل القطاع النفطي في تسويق إنتاجه إلى الخارج آنذاك التي تركت أثراً سلبية عديدة على مسيرة التخطيط والتنمية بشكل عام. إن استمرار البطالة وتزايدها يعني ببساطة نمو القوى العاملة بمعدل يفوق معدل نمو الناتج المحلي الإجمالي ورافق ذلك زيادة في عرض النقد دون إن يصاحب ذلك زيادة تنافسية في الناتج القومي الحقيقي للسلع

ما يتعلق بخصوص أنواع البطالة في الاقتصاد العراقي فهناك نوعان هما البطالة التامة والبطالة الناقصة للعمال الذين يشتغلون بأقل من ساعتين يومياً بالرغم من أنهم قادرين على العمل بمعدل سبع ساعات يومياً ولتوضيح ذلك يمكن ومن خلال قراءة المؤشرات الرقمية الخاصة بمعدل البطالة التامة وحسب الجنس و من اجل الوصول إلى تفسير أعمق لظاهرة البطالة في حظ إن المعدل قد تراوح بين 28/1%- و 26/8% و 18/0%. الاقتصاد العراقي حسب اعتقادي يعود إلى جملة من العوامل الاقتصادية والاجتماعية السياسية التي أدت إلى بقاء وزيادة معدلات البطالة التي هي تلكو برامج إعادة الأعمار وتوجيه قسم كبير من المنح نحو نشاطات غير إنتاجية وعدم حصول تحسن ملموس على حالة البني التحتية الارتكازية حيث كان لهذه العوامل تأثيراتها السلبية على معدل النمو الاقتصادي خلال الفترة من عام 2003 لغاية الوقت الحاضر: عدم وجود خطة مدروسة وإجراءات فعلية مؤثرة تجاه البطالة باستثناء برامج التشغيل المؤقتة التي باتت تستنفذ بعض موارد المنح مع استحداث درجات وظيفية محددة في بعض النشاطات والدوائر الحكومية كالقطاع الصحي وقطاع التربية والتعليم العالي . - بطء عملية الإصلاح الاقتصادي أو بالأحرى جموده في العراق وخاصة فيما يتعلق منها بإعادة هيكالية القطاع العام وتطوير القطاع الخاص وخلق المناخ الاستثماري المناسب واجتذاب الاستثمارات الأجنبية وتحرير التجارة الخارجية، الإصلاح الشامل للبنوك الحكومية . - اتسمت الفترة من 2003 لغاية 2006 بعدم الاستقرار في الجوانب الأمنية السياسية الاقتصادية التي أثرت سلبي على حركة الاقتصاد العراقي وتطوره ورافق ذلك تسريح أعداد كبيرة من منتسبي دوائر الدولة ومؤسساتها الإعلامية والعسكرية والأمنية التي كانت تستوعب نسبة كبيرة من قوة العمل العراقية. الانخفاض الملموس في الموارد المالية والضريبية للدولة مع اعتماد النمو في الناتج المحلي الإجمالي على نمو الإيرادات النفطية المتحققة من إنتاج النفط الخام وتصديره إلى الخارج والتي لا يوظف منها إلا نسبة بسيطة قد لا تتجاوز تشغيل 1 % من القوى العاملة العراقية. - تراجع الأهمية النسبية للقطاعين الزراعي والصناعي اللذين يستطيعان استيعاب نسبه كبيره من الأيدي العاملة لتوقف المشاريع الإنتاجية نتيجة لقله مستلزمات الإنتاج والمواد



ودعم المجتمع المدني في العراق

الأولية ومحدودية الفرص في إيجاد عقود العمل خارج العراق بسبب المعوقات السياسية الاقتصادية والفنية لدول الجوار من ناحية وحاجة تلك الدول إلى الاختصاصات العلمية النادرة والمهمة / الطبية والتدريسية والفنية / من ناحية أخرى. - عدم إقدام القطاع الخاص على الاستثمار إلا في مجالات محدودة معظمها تجارية لا توجد لديه خطة

واضحة لاستغلال أو استخدام قوة العمل على الأمد الطويل إذ إن النشاط الخاص يهدف إلى الربح السريع الذي انعكس ذلك على عدم كفاءته ومنافسته للقطاع الخاص في الاقتصاديات العربية والعالمية . - انخفاض نسبة حجم نفقات المشاريع الاستثمارية الحكومية قياساً إلى إجمالي الإنفاق العام للموازنة الموحدة للدولة حيث أنها لا تشكل إلا نسبة 15 % لعام 2004 ارتفعت لتصل إلى 21% عام 2005 وهذا يعود إلى عدة أسباب منها الجوانب الأمنية وتغير أولويات الصرف والتأخر الحاصل فعلاً في إطلاق صرف التخصصات الاستثمارية من قبل وزارة المالية بسبب عدم توفر السيولة النقدية من حين إلى آخر في السنة ذاتها. مما تقدم يتضح إن عدم معالجة المشاكل الاقتصادية والاجتماعية والسياسية مع الناتجة عن ظاهرة من قبل أدولة فالبطالة سوف يشكل عائقاً صعباً للدوائر والمؤسسات الحكومية فإن أزمة البطالة لن تحل إلا بعد البدء بتنفيذ مشاريع أعمار العراق التي تتطلب المزيد من الأيدي العاملة والتي من شأنها امتصاص أزمة البطالة المتفاقمة بالإضافة إلى إعادة العمل بالوزارات والدوائر والمؤسسات التي توقفت عن العمل بعد دخول القوات الأميركية للعراق. إن أزمة البطالة الحادة خلقت أوضاعاً اقتصادية بالغة السوء بحيث أصبحت الغالبية العظمى من العراقيين تحت خط الفقر، مما حدا بمنظمات الإغاثة الإنسانية إلى تقديم مساعدات وحصص غذائية لنحو مليوني شخص، موضحاً إن جمعية الهلال الأحمر العراقي تقدم مساعدات غذائية لنحو 200 ألف أسرة عراقية مشردة داخل العراق بعد إن فقدت منازلها جراء الحرب الأخيرة. كما يقدم الاتحاد الدولي لجمعيات الصليب الأحمر وعدد من جمعيات الهلال الأحمر العربية والإسلامية مساعدات غذائية إلى نحو 200 ألف أسرة أخرى، مشيراً إلى إن هذه المساعدات لا تحل مشكلة الأوضاع الاقتصادية المتدهورة والنمو إنما تخفف من معاناة العراقيين إلى حد ما.

مما تقدم نرى بان كل ذلك مخالف للإعلان العالمي لحقوق الإنسان وبالأخص المواد 22 و 23 (1 و 2 و 3) و 24.

أسباب البطالة في العراق والعوامل التي أدت إلى ازديادها:

وهناك العديد من الأسباب التي أدت إلى تفاقم البطالة في العراق وأهمها :

1- ترتب على العراق ديون ثقيلة منذ بداية الثمانينات واهم أسباب هذه الديون استيراد الأسلحة إبان الحرب العراقية الإيرانية وهذه الديون التي بلغت حوالي 140 مليار دولار للبلدان العربية ويتوجب على العراق دفع 5% من عائداته النفطية إلى صندوق أنشاه مجلس الأمن الدولي بعد الغزو العراقي للكويت في 1990 (تعويضات للحرب).



ويعتبر العراق البلد الأكثر ديوناً وأدت الدراسات للاقتصاد العراقي إن العراق سوف يبقى تحت ضغط ديونه لأجيال قادمة . وذلك كله أدى إلى ازدياد نسبة البطالة إلى مستويات مخيفة في معظم محافظات العراق وتشير التقارير إلى إن هناك فقراً مدقعاً وضعفاً ناشئاً من عقود التدهور الاقتصادي وما واكب ذلك من حروب هدرت فيها ثروات العراق وطاقاته .

وتبلغ نسبة البطالة في العراق 18% والبطالة المقنعة بين 40 و 50 % وتمثل أكبر نسبة بطالة بين شريحة الشباب الذين تقل أعمارهم عن 30 سنة علماً إن هناك حوالي 10% من الأطفال بين 5 إلى 14 سنة هم من الأيدي العاملة ويجري تشغيلهم وفق شروط مجحفة للعمل وبأجور زهيدة.

ولقد رافقت الحروب التي خاضها العراق وما تبعها من حصار اقتصادي دولي شامل على العراق وتدني مستوى الإنتاج والتنمية إلى ادنى مستوى وتوجيه الدخل القومي نحو متطلبات الحروب.

2- التدمير والنهب والحرق الذي أصاب مؤسسات الدولة والمال العام وعلى وجه الخصوص المؤسسات الصناعية وما تبع ذلك من أعمال تخريب وإرهاب وتوقف الإنتاج وهذا أدى إلى تقلص الحاجة إلى أيدي عاملة إضافة إلى انخفاض إنتاج النفط.

3- حل الجيش وقوى الأمن الداخلي والأجهزة الأمنية المختلفة ووزارة الإعلام من قبل قوات التحالف ساهم في زيادة إعداد العاطلين عن العمل حيث بلغ عدد هؤلاء نحو مليوني شخص .

4- تدهور الأحوال الاجتماعية والمدنية في العراق بعد الغزو ويتضح ذلك من إعداد السكان المهجرين والذين زاد عددهم على 44 ملايين مواطن.

5- نظام المحاصصة (المبني على معايير الانتماء) والمعمول به حالياً في أجهزة الدولة انعكس سلباً على قوة العمل وادي إلى تفاقم أزمة البطالة وزيادة عدد العاطلين عن العمل .

6- فشل برامج التنمية في العناية بالجانب الاجتماعي وبالقدر المناسب وتراجع الأداء الاقتصادي وتراجع قدرة القوانين المحفزة على الاستثمار في توليد فرصة عمل بالقدر الكافي .

7- السياسات التشغيلية في العراق لا زالت دون مستوى الدعم الذي تقدمه منظمة العمل الدولية لتطوير الشراكة الاجتماعية في بلادنا بالصيغة التضامنية لتوسيع الإنشاءات الوطنية وخلق فرص العمل لتقليل الفقر ومكافحة البطالة وتطبيق برامج تأهيل وتدريب القوى العاملة وتنشيط سوق العمل العراقي وتنويع المهارات بما ينسجم والطلب على قوى الإنتاج وتحديث تشريعات العمل الوطنية بما يتلاءم والتجارب العالمية ومعايير العمل الدولية.



- 8- زيادة السكان في العراق وتخلي الدولة عن الالتزام بتعيين الخريجين وتشجيع القطاع الحكومي وتراجع التخطيط التعليمي وافتقار الدولة إلى برامج فعالة لمعالجة البطالة.
- 9- لا زال دور القطاعات الخاصة والمختلفة والتعاونية في استيعاب البطالة ضعيفا لتواضع طاقاتها على التشغيل في ظل الظروف الراهنة بسبب افتقارها لعناصر الطاقة الأساسية مثل الكهرباء والمشتقات النفطية ذلك أدى إلى شلل القطاع الخاص (الصناعي والزراعي والخدمي) ومنافسة السلع المستوردة للسلع الوطنية المماثلة لها بسبب إلغاء الضريبة الكمركية على البضاعة المستوردة.
- 10- شيوع ظاهرة الفساد الإداري والمالي في بعض مؤسسات الدولة تعمل على ضياع فرص التنمية وبالتالي تقليل فرص العمل.
- هناك العديد من الأسباب التي أدت إلى تفاقم أعداد العاطلين عن العمل وارتفاع نسبة البطالة تعود إلى مسببات عديدة. في هذه الورقة نوضح أسباب هذه الظاهرة مشفوعة بتقديم مقترح مشروع وطني لمعالجتها. وتبقى الأفكار والمقترحات في نهاية المطاف قابلة للنقاش والتعديل والتحوير.

التوصيات:

- وبقدر تعلق الأمر بمشكلة البطالة ينبغي اتخاذ الخطوات الكفيلة بمعالجة تلك المشكلة من خلال العمل على:
1. توجيه النسبة الكبرى من التخصصات الاستثمارية لدعم القطاعات السلعية الأساسية وبخاصة الزراعة والصناعة ومشروعات البنية التحتية والكهرباء والمياه.
 2. دعم المشاريع الصغيرة والمتوسطة وتنميتها لكونها مشاريع كثيفة العمل وتساهم فعليا في امتصاص جزء كبير من البطالة.
 3. العمل على تحديث المناهج التعليمية لمواكبة التطورات العلمية، وبما يضمن تأهيل الخريجين من الناحيتين العلمية والعملية.
 4. استحداث برنامج وطني يقوم على التنسيق بين الوزارات المختلفة لخلق فرص العمل التي تتناسب ومؤهلات الخريجين.
 5. إعادة النظر بخطة القبول المركزي بالتركيز على هدف المواءمة بين مخرجات التعليم واحتياجات سوق العمل.
 6. إعادة النظر بسلم الرواتب والأجور الحقيقية بين وقت وآخر.
 7. الاهتمام بالتعليم المهني والتقني بما يعزز مهارات الخريجين ويلبي احتياجات سوق العمل.
 8. دعم القطاع الخاص من أجل خلق المنافسة المشروعة بينه وبين القطاع العام خدمة لدعم الاقتصاد الوطني.
 9. تحسين الكفاءة الداخلية لنظام التعليم من خلال محاربة الفساد والممارسات الإدارية البيروقراطية.



10. تحسين المناخ الاستثماري لتشجيع الاستثمارات المحلية والأجنبية لخلق فرص العمل للخريجين وحسب مؤهلاتهم العلمية.

4. منظمة حقوق الإنسان في المثلى:

عنوان التقرير: المعتقلين العراقيين في السجون السعودية.

الفترة الزمنية لكتابة التقرير: 2 \ 5 \ 2009

الملخص التنفيذي:

تشير المعلومات التي حصلت عليها المنظمة من العراقيين الوافدين من السعودية , واتصال المنظمة بعائلات الضحايا إلى وجود الآلاف من العراقيين المتواجدين في المدن الحدودية للمملكة العربية السعودية ومنذ الثمانينات وحتى هذه الفترة, وأختلف تواجدهم , فهو أما طلبا للعمل نتيجة قلة فرص العمل وغياب الوعي القانوني , أو بسبب لجوء العراقيين بعد أحداث حرب الخليج 1991, أو بسبب المهن الخاصة كأصحاب المواشي والرعاة, ونسبة 0,01% منهم من يتاجر بالمشروبات الكحولية

ويعاني المعتقلين في السجون السعودية من سوء المعاملة للإنسانية , وتتم المحاكمة بطريقة صورية , وتم إعدام العشرات دون وجود محامي دفاع وعدم دفاع المتهم عن نفسه ولا وجود للتمييز أو الاستئناف , ويتم تنفيذ الإعدام بطريقة عبثية بقطع الرأس بالسيف , وتم تسجيل حالات عديدة وموثقة رسميا , إضافة إلى فقدان مصير العديد من السجناء , وتشير المعلومات من بعض الأشخاص الذين يتم الإفراج عنهم بعدم السماح لهم بالاتصال بذويهم , ولم يذكر أي زيارة لمنظمات إنسانية أو دولية تقوم بمتابعة السجناء (رغم أن لجنة مناهضة التعذيب بالأمم المتحدة ومنظمة العفو الدولية تدين وباستمرار انتهاكات حقوق الإنسان في السعودية) , ومعاناة المعتقلين مستمرة رغم مطالبة ذويهم بمتابعة قضاياهم من قبل الحكومة العراقية ووزارة الخارجية, الأمر الذي دعا إلى قيام عائلات الضحايا والمعتقلين بالاعتصام مطالبين بحقوق المعتقلين .

الحالة العامة /

إن ما يتعرض له المعتقلين من محاكمات صورية وقتل بطريقة بدائية وعبثية ومن معاملة سيئة تتعارض مع كل القوانين والمواثيق الدولية دون وجود أي تهمة أو محاكمة هو انتهاك صارخ لكل المواثيق الإنسانية والأخلاقية والدينية فقد تعرض عدد من العراقيين إلى قطع الرؤوس بواسطة السيف, وفي ظل غياب القانونية من قبل الحكومة السعودية للمعتقلات وعدم متابعة الحكومة العراقية , يتعرض المعتقلين للتعذيب الجسدي والنفسي لإجبارهم على قبول بعض التهم الكيدية (من خلال المعلومات من الضحايا وذوي الضحايا) والاستسلام نحو رغبة السلطات السعودية وقد وردت لدينا معلومات من قبل احد عائلات المعتقلين أن ملاحقة وحجز المواطنين العراقيين العاملين في المناطق الحدودية أشبه ما يكون بالخطف من قبل رجال الأمن السعودي, لجعلهم رهائن لتنفيذ صفقة التبادل مع



وأخرها ما تم بين الجانب العراقي ويمثله موفق الربيعي مستشار الأمن القومي في شهر كانون الأول 2008 حيث تم استبدال (16) سعودي محجوز بتهمة الإرهاب بثمانية عراقيين متهمين بجنح بسيطة

أسباب وجود المعتقلين العراقيين في السعودية

1. منذ ثمانينات القرن الماضي وحتى الآن يوجد الآلاف من العراقيين المتواجدين في المدن الحدودية السعودية والذين يزاولون مهن عديدة في قطاع عام أو خاص سواء كانوا بصفة رسمية أو غير رسمية ومن هذه المناطق (حفر الباطن, رفحاء, عرعر السعودية) ويدخلون السجن لأسباب مختلفة منها التشاجر واستغلال بعض السعوديين للعراقيين الموجودين في السعودية بصفة غير شرعية.
2. بعد حرب الخليج سنة 1991 لجأ عشرات الآلاف من العراقيين خوفا من نظام حكم البعث الجائر إلى منطقة (الأرطاوية, رفحاء) وبعد قبول عدد كبير من العراقيين باللجوء إلى دول مختلفة تم دمج العراقيين في معسكر رفحاء الذين بقوا فيه حتى سنة 2004, وقد تم تسجيل العديد من الانتهاكات في هذا المعسكر واعتقال عدد كبير من العراقيين بطرق غير قانونية إلى سجون الحكومة السعودية أما بسبب ممارسة الطقوس الدينية أو بسبب مشاجرات بسيطة .
3. ما بعد تغيير نظام الحكم في العراق في 2003/4/9 ونتيجة البطالة وقلة فرص العمل وغياب الوعي القانوني لدى المواطن وضعف أداء الأجهزة الأمنية الحدودية والحد من ظاهرة التعامل الغير شرعي إقليميا, وعدم وضع ضوابط قانونية وأمنية لحدود العراق ومحيطه الإقليمي أدى هذا الأمر إلى نزوح عدد كبير من المواطنين العراقيين إلى السعودية وغالبا ما يدخلون الحدود بصفة غير شرعية.
4. حالات أخرى تشمل (عبور الحدود غير المشروع للرعاة ومالكي المواشي وتهريب المشروبات الكحولية) علما أنه لا يوجد من السجناء العراقيين من أتهم بقضايا أمنية.

بعض حالات المعتقلين اللا إنسانية /

1. حالة العراقي (ف ن الزبيدي) من سكان مدينة السماوة، تم تنفيذ حكم القصاص عليه في السعودية (قطع الرأس بالسيف) في محكمة عدل عرعر السعودية, والمرفقات (وصية قبل الإعدام وكتاب السفارة السعودية والسفارة العراقية في عمان- علما أن تهمة العراقي كانت كيدية حيث أنه كان أنه كان يعمل لأكثر من سنتين مع مواطن سعودي داخل المملكة بوظيفة راعي أغنام وأتهم بحيازة المخدرات في خيمته التي سبق وأن أودعها المواطن السعودي لدى المواطن العراقي في الخيمة .



عراقية ٢١
٧٧٤٤

بسم الله الرحمن الرحيم

العدد: ١١١/٨ / ١٨-٩
التاريخ: ٢٠٠٥/٥/٩ م

سفارة جمهورية العراق - عمان
عمان

وزارة الخارجية / الدائرة القنصلية
م/ وصية المواطن العراقي (فليح نزال رحيم الزبيدي

نرافق صورة مذكرة السفارة السعودية في عمان المرقمة ١١٠٣ في
٢٠٠٥/٥/٣ ومرفقها وصية المواطن العراقي المذكور أعلاه الموجهة
لوالده بالعراق والذي تم تنفيذ حكم القصاص به في السعودية .
راجين التفضل بالاطلاع وتأمين إيصال الوصية إلى والد المذكور على
العنوان المثبت في أدناه . مع التقدير

المرفقات
- مذكرة
- وصية
العنوان
محافظة المثنى / الحضر - قرية آل حسان
شيخ عشيرته / عباس فالح

وزارة الخارجية / القنصلية
(التصديقات)
العدد: ٧٦٢
التاريخ: ٢٠٠٥/٥/٩ م

عطا عبد الوهاب
٢٠٠٥/٥/١٦

الرائد
٢٠٠٥/٥/١٦

لمحمد حسن عمان



2. حالة العراقي (ناظم محمد ناجي) 1959 , فقد على الحدود السعودية 1993/12/28 , وسجن في سجن عرعر السعودي عنبر رقم (1) وأخبار وجوده كانت تصل من السجناء الذين يفرج عنهم وانقطعت أخباره في نهاية عام 1994 وحتى الآن ولم يعرف مصيره المجهول , وأستمر البحث من قبل نويه عن طريق السفارة العراقية والسفارة السعودية في سوريا , وتم مواجهة أمير المدينة المنورة وأمير مكة في السعودية وعدد من المسؤولين السعوديين وبقي مصيره مجهول حتى الآن .

3. حالة عائلة العراقي (علي جعفر خيون) حدثت في احد المعتقلات في سجن حفر الباطن لأب اعتقل وزوجته وأطفاله الصغار الثلاثة ما يقارب ثلاثة أعوام تم عزلهم عن بعضهم كل في سجن منفصل والعراقية الأسيرة في معتقل مع أطفالها والأب في معتقل أخر عاني المرارة لا يستطيع إن يفعل لهم شيء وأطفاله مصابين بأمراض نتيجة ظروف الاعتقال السيئة بسبب عدم تعرضهم للشمس طوال الفترة السابقة وكان وقتها يتمنى الموت على هذا المصير المؤلم (الأب اسمه علي جعفر خيون مواليد 1964 - والزوجة العراقية اسمها ليلى محمد جاسم مواليدها 1978).

الأطفال:

محمد علي جعفر خيون 8 سنوات أصابته نوبة نفسية مدمرة يبكي ليل نهار نتيجة وحشة المعتقل وعدم رؤيته للشمس مصاب بليين العظام وإمراض حصلت له في السجن .

الطفلة شهد علي جعفر خيون عمرها 3 سنوات كانت مصابة بالكساح لين العظام وإمراض جلدية ومرض التدرن الرئوي .

الطفلة رغد علي جعفر خيون عمرها عامين اصيبت بالكساح واعوجت عظام أرجلها وتقوست ولم يتم الإفراج عنهم الأ بتدخل وإحاح كبير من المنظمات الدولية (لجنة العمل التابعة للأمم المتحدة والخاصة بالاعتقالات التعسفية ومنظمة الصليب الأحمر الدولي)

4- حالات أخرى كثيرة موثقة ومسجلة لدى المنظمة. (يوجد ملحق وثائق)



بسم الله الرحمن الرحيم

العدد / ٢٦٩٩
التاريخ / ٢٠٠٤/٩/١١

جمهورية العراق
محافظة النجف
الشارع الرئيسي

الى / السيد /
م /

بناء على الطلب المتكلم اليه من السيد /
والسيد /
السيد /
١٩٩٢/١٢/٢٨ .

ومجلس في مجلس مسترشد من السيد /
الشارع الرئيسي والسيد /
الشارع الرئيسي والسيد /
المجلس /
السيد /

السيد محمد آل نوري
نائب مدير المعهد
٢٠٠٤/٩/١١

نسخة الى /
الشارع الرئيسي / مع الاوليات
الشارع الرئيسي

الرجاء /



بسم الله الرحمن الرحيم

السيد محافظه المثنى المحترم

ايها المواطنه فريده محمد ناجي حقيقتك المشهوره ناظم
 محمد ناجي، لذلك فقد على الطرود العراقية لعودته
 في عام ١٩٩٢ وخبرته في سجنه عبر العود
 غير زخم واحد وكافه احياء فصل ليعاينه طريده
 المتألمه الذي يتم الاخراج عنهم وهي نهايته عام
 ١٩٩٩ انقضت احياءه ولم تهل لينا وقدت عدة طلبات
 لمعاتت الجينات المنقده وطه، لان لم اهل على اي
 رد. ذهبت الى السجاء العراقية والسجاء لعوده
 في سوريا والملكة العربي لعوده وواجهت امر طريده
 المنوره وامر ملكه ولم اهل على اي جواب. لذا هنتلم
 بطبي هذا احييت معاتت اطلات المنقده حول
 معرفه سير اخص الجبول لهذا ولكم الشكر والتقدير
 المرتقات

كتاب لثاء لوانته في سوريا
 كتاب مجلس الوزراء
 كتاب محافظه المثنى لانه لعوده


سيد محافظه المثنى
 هذا لسنفك بالاطلاع وانتم
 وليك معاذيك لاني مع
 شكر


مقرنة لطل
 فريده محمد ناجي
 مؤلفه صحه ما تم اريته سجا
 لسه

٢١ / ٨ / ٢٠٠٧



العمل من أجل الديمقراطية وتعزيز حقوق الإنسان
ودعم المجتمع المدني في العراق







المحاكمات/

تختلف التهم التي يواجهها العراقيون، واغلبها الدخول بصورة غير شرعية، ومنها ما يكون لتجارة المواشي أو الممنوعات، أو نتيجة المشاجرة البسيطة. أو عدم التزام العراقيين المتواجدين بصورة شرعية بالقوانين الصارمة تجاههم وأولها ممارسة الطقوس الدينية.

تتم المحاكمة بعد عرض (المتهمين) أمام هيئة من رجال دين يمثلون القضاء وتجري محاكمتهم عادة بشكل سريع دون انتداب محامي للدفاع أو وجود أي حق للمتهم بالدفاع عن نفسه ومن هذه القرارات.

1. تصدر عليهم أحكام بالسجن بين عام وخمسة عشر عاماً، ولا يحق لهذه الفئة الدفاع عن نفسها أو التمييز والاستئناف عن أي حكم.

2. يصدر على قسما منهم بالإعدام بسبب مخالفة التعليمات أو بسبب إدخال المواد الممنوعة مثل المشروبات الكحولية أو المخدرات (والإعدام هو القصاص ويتمثل بقطع الرأس بالسيف) وتوجد حالات مسجلة لعراقيين تم إعدامهم بهذه الطريقة (وهؤلاء أيضا لا يحق لهم الاستئناف أو توكيل محام أو زيارة الأهل).

3. المعتقلين العراقيين لم يتم زيارتهم من أي مؤسسة حكومية أو غير حكومية سعودية أو أجنبية أو صليب أحمر أو غيرها من المنظمات الدولية وقد ذكر أحد المعتقلين لزيارة منظمة إنسانية ولكنها زيارة سريعة، وجميع المعتقلين في قطيعة عن أهاليهم ألا من وسائل اتصال غير مباشرة عبر المساجين السعوديين.

4. موقف وزارة الداخلية السعودية / مما يزيد من زعزعة استقلال القضاء هو السلطات الممنوحة إلى وزارة الداخلية التي تتولى مسؤولية عملية القبض والاعتقال والاحتجاز بأكملها، وتقرر ما إذا كان سيتم الإفراج عن المعتقل أو تقديمه للمحاكمة أو احتجازه فترة غير محدودة من دون محاكمة، ويحرم القضاء من أي دور في الإشراف على هذه العمليات.

5. التعذيب: يستخدم المحققون السعوديون مختلف الوسائل للحصول على اعترافات من المتهمين كالتعذيب أو الإكراه أو الخداع وذلك لإجبار الشخص على الاعتراف، وهذه الاعترافات التي يتم الحصول عليها بموجب النظام السري للاعتقال الذي يسبق المحاكمة، تشكل في الكثير من الأحيان الدليل الوحيد المقدم إلى المحكمة، وفي هذا انتهاك واضح للمعايير الدولية للمحاكمة العادلة بما فيها الضمانات الضرورية لتقديم مرافعة الدفاع. ويتم احتجاز المعتقلين بمعزل عن العالم الخارجي خلال فترة التحقيق عقب توقيفهم، ولا يُعطى المعتقل أي معلومات تُذكر حول أسباب اعتقاله أو التهم الموجهة إليه، أو الإجراءات التي ستتبع، أو حول حقوقه. ولا يُسمح للمعتقل أن يتصل بمحام أو بأي هيئة حقوقية أو سواها مما يمكن أن يشكل ضمانة ضد اللجوء إلى هذه الأساليب

إن الوضع اللا إنساني لهؤلاء السجناء يخالف القواعد الدنيا لحقوق السجناء (معاهدة جنيف) التي أقرت بها المملكة العربية السعودية، لذا الحكومة السعودية مطالبة بإعادة النظر في أوضاع وأحكام هؤلاء السجناء وأن يكون هناك



معاملة غير تمييزية لسجناء الحق العام بغض النظر عن جنسياتهم أو انتمائهم , والمنظمة تبلغ بوجود تمييز واضح بين السجناء العراقيين والسجناء السعوديين في السجن الواحد

عدد السجناء :

لا يوجد إحصاء دقيق لعدد السجناء العراقيين في السجون السعودية إلا أن هناك أكثر من 350 سجيناً في سجن عرعر العام وقرابة 250 سجيناً في سجن رفحاء العام وأكثر من 200 سجين في الحفر والحسا ومعظمهم من مدينة السماوة كذلك من مناطق الناصرية والنجف والبصرة وبغداد.

* يوجد ملف بأسماء المعتقلين العراقيين ومناطق سكنهم في العراق.

توجد أسماء في سجون أخرى لم يتم الوصول إليها علماً إن تقديرات المعتقلين العراقيين من مؤسسات داخل المملكة قالت إن الإعداد تتجاوز الإلف لان هناك سجون في مناطق بعيدة خرج منها سعوديين صرحوا بوجود عراقيين داخل هذه السجون في مدن الإحساء والقطيف وجدة.

الوضع الإنساني للسجناء:

تم اللقاء مع عدد من عائلات السجناء من مدينة السماوة ممن حكومتهم خمس سنوات وأكثر ومعاناتهم/

1. شكا المعتقلين بعدم خروجهم للتشميس ولا حتى لباحة المعتقلات ولا لساعة واحدة مما عرض الكثير منهم لأمراض الجدري والسل القاتلة بينما العنابر الأخرى لبقية المعتقلين كالسعوديين وسواهم من الجنسيات الأخرى يعاملون معاملة جيدة ويخرجوهم للشمس وهناك زيارات لعائلاتهم وسفاراتهم إلا العراقيين.

2. يمر عليهم في كل عام في رمضان عفو ملكي ويخرج فيه عشرات الآلاف من السعوديين والأجانب فيما لم يطلق سراح العراقيين خلال سنين طويلة وهؤلاء المعتقلين العراقيين تنطبق عليهم شروط العفو ولكن يتركوهم للألم والمعاناة فهذا تمييز وانتهاك إنساني واضح.

3. ناشد أهالي هؤلاء المعتقلين ويطالبون المنظمات الإنسانية والمؤسسات الحكومية ووسائل الإعلام من الإذاعات والتلفزيونات العراقية بالإدلاء بالوثائق التي تؤكد وجود أبنائهم في السعودية وان تشكل لأجل ذلك لجنة خاصة تتابع جردهم بأسرع وقت وكشف الحقيقة إمام الرأي العام ..

موقف الأمم المتحدة والمنظمات الدولية:

- وجهت لجنة مناهضة التعذيب بالأمم المتحدة انتقادات لحكومة المملكة العربية السعودية بسبب ما تمارسه من عقوبات الجلد وقطع الأطراف استناداً للشريعة الإسلامية. فقد قالت اللجنة في اجتماع عقد بمدينة جنيف (عام 2002) إن مثل تلك العقوبات تنتهك المعاهدات الدولية الخاصة بمكافحة القسوة والمعاملة المهينة.

- يذكر أن منظمة العفو الدولية كانت قد نشرت عام ألفين تقريراً حول انتهاكات حقوق الإنسان بالمملكة العربية السعودية. وقد اتهم التقرير المملكة بانتهاكات واسعة المجال لحقوق الإنسان. وقالت منظمة العفو الدولي إن القانون الجنائي السعودي يسهل التعذيب، بهدف انتزاع الاعترافات أو فرض الأمن والنظام. كما ذكرت أن غياب الإشراف



القضائي، وحرمان السجناء من زيارات الأقارب والأطباء والمحامين يتيح المجال لإساءة معاملة السجناء. وكما أُشير في هذا التقرير ومن خلال نتائج التحقيقات التي أجرتها اللجنة حول التعذيب، فإن المطاوعة ينتهكون و بانتظام صلاحياتهم ويقومون بمضايقة واعتقال ولفترات طويلة وكذلك ضرب سعوديين وغير سعوديين لا يسمح القانون بتأسيس وعمل المنظمات الغير حكومية في السعودية. وقد صرحت الحكومة السعودية بأن أي منظمة غير حكومية منتقدة لسياسات الحكومة تكون غير مقبولة.

- ولحد الآن فان الحكومة السعودية تصرح مرارا وتكرارا بأنها تخالف تعريفات حقوق الإنسان المقبولة دوليا وترى بأن الشريعة الإسلامية هي الحامي الوحيد لحقوق الإنسان.

تقرير وزارة الخارجية الأمريكية حول ممارسات حقوق الإنسان السنوي لعام 2002م (المملكة العربية السعودية) 31 مارس/آذار 2003م

(April 9, 2003 <http://www.state.gov/g/drl/rls/hrrpt/2002/18288.htm>, accessed)

الاعتصام ومطالبات عائلات المعتقلين:

بعد مطالبات كثيرة من قبل عائلات المعتقلين، والذين أغلبهم من محافظة المثنى (جنوب العراق) ولعدم وجود أي تقدم في هذه القضية، فقد قرروا الاعتصام في ساحة الاحتفالات في مركز المدينة منذ 2009/1/13 وحتى يوم تأريخ هذا التقرير، وقد زار المعتصمين عدد من المسؤولين والمنظمات الإنسانية ووسائل الإعلام، وكان للبرلمان العراقي زيارة متمثلة بلجنة حقوق الإنسان في البرلمان وكانت مطالب المعتصمين.

1. نطالب الجميع من الحكومة العراقية والسلطات المختصة وبطلب عاجل هو التدخل لإيقاف إكحام القصاص واخذ تعهد بعدم تنفيذها، وتشكيل لجان قانونية وإنسانية حكومية ودولية لمتابعة قضايا المعتقلين للكشف عن نوع الجريمة والنظر بجميع العقوبات الصادرة بحق المعتقلين.

2. تطالب عائلات الضحايا بنقل رفات الشهداء وأيضا الكشف على جثثهم وتثبيت الأمراض التي كانوا يعانونها وأيضا إثباتات التعذيب (وهذا ممكن لو سلم رفات الشهداء إلى مؤسسات متخصصة تدقق في ما حصل لهم وبالتالي تعويض عائلات وذويهم وأطفالهم) (يوجد ملحق صور)

مطالب منظمة حقوق الإنسان (العراق/ المثنى):

1. تطالب المنظمة وأهالي المعتقلين بالتحقيق في قضية تقصير السفارة والقنصلية العراقية في الرياض والسؤال حول مسؤولية القائم بالإعمال في السفارة العراقية في السعودية، حول متابعة المعتقلين ومعرفة مصيرهم وتعريف الرأي العام بذلك.



العمل من أجل الديمقراطية وتعزيز حقوق الإنسان

ودعم المجتمع المدني في العراق

2. المنظمة تطالب بمتابعة جدية من قبل لجنة حقوق الإنسان في البرلمان العراقي التي زارت عائلات الضحايا المعتصمين في السماوة بتاريخ 2009/2/27 وتشكيل لجنة من البرلمان لمتابعة أحوال المعتقلين وزيارتهم في المعتقلات السعودية والمطالبة بالدفاع عنهم وتوكيل محامين لهم والنظر في قضاياهم وهذا ما مثبت بالدستور العراقي وقانون المملكة السعودية بما يخص الدفاع عن المتهمين. إذا ما علمنا أن السجناء العراقيين يتم محاكمتهم محاكمة صورية بعيدة عن القوانين القضائية والجزائية التي تستند إلى نصوص ومواد قانونية. (يوجد ملحق صور).

3. نطالب المجتمع الدولي بالمتابعة المتواصلة والسريعة لهذا الملف وتطبيق المعاهدات الدولية بحق المعتقلين وكذلك متابعة المقصرين في المملكة السعودية وأجراء محاكمة دولية للمسؤولين المقصرين ومطالبة الحكومة السعودية بتنفيذ ما ألزمت نفسها بتطبيق اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللا إنسانية أو المهينة بموجب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة 46/39 المؤرخ في 10 كانون الثاني 1984 .

4. ما هو معروف فان السعودية طرف في معاهدة مناهضة التعذيب لذلك تطالب المنظمة الحكومة العراقية السعي إلى تقييم الوضع اللا إنساني للمعتقلين العراقيين وتوجيه الرأي العام والدولي إلى إن تخضع ممارسات الحكومة السعودية بخصوص حقوق الإنسان للتحقق من قبل ممثلي هيئات هذه الاتفاقيات. لذلك يجب مراجعة القوانين الغامضة الخاصة بالجريمة والعقوبات والسعي إلى تقييد حرية التصرف لدى القضاة في استخدام عقوبة الإعدام، وضمان عدم فرض هذه العقوبة على الجرائم الغير عنيفة والأخذ بالحسبان القرار المرقم 68 / 2001 الذي اعتمده لجنة حقوق الإنسان التابعة للأمم في 25 ابريل / نيسان 2001 و ضمانات الأمم المتحدة التي تكفل حماية حقوق الذين يواجهون عقوبة الإعدام.

5. من مبادئ جامعة الدول العربية الأولى هو الالتزام بمبادئ الأمم المتحدة من قبل جميع الدول الأعضاء لذلك على الحكومة العراقية أن تطالب الجامعة بوجوب متابعة هذه القضية , واتخاذ الموقف الايجابي والقانوني حول تطبيق مبادئ الأمم المتحدة في السعودية.

6. نطالب المجتمع الدولي والمنظمات الإنسانية بإلزام الحكومة السعودية بتطبيق الاتفاقية الدولية للأمم المتحدة الخاصة بحماية العمال المهاجرين